



مصر تواجه أزمة حقوق إنسان، وعلى المجتمع الدولي أن يتحرك

يود مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أن يلفت انتباه المجلس الدولي لحقوق الإنسان إلى تفاقم أزمة حقوق الإنسان في مصر على نحو مقلق، كما يطالب مركز القاهرة المجتمع الدولي بالتحرك الفعال لضمان قيام الحكومة المصرية الحالية باتخاذ التدابير والخطوات الكافية لوقف انتهاكات حقوق الإنسان المستمرة في مصر. فمن جانبه لم يبد حزب الحرية والعدالة -الحزب الحاكم حالياً- أية رغبة أو إرادة سياسية تضمن المحاسبة على كافة الانتهاكات السابقة والحالية، بينما يواصل مسئولون بالدولة وأعضاء في الحزب الحاكم تحريضهم المنظم على العنف ضد المتظاهرين ورموز المعارضة، بما يُسهّم في تعميق حالة الاحتقان السياسي ويُقلص من فرص وجود حوار سياسي شامل.

إن عدم وجود تحقيقات مستقلة وشفافة حول تلك الأشكال المستمرة من الانتهاكات، وكذلك استخدام خطاب سياسي يُوّجج المشاعر، قد أدى إلى زعزعة الثقة في الحكومة ومسئوليها، والتأثير سلباً على استقرار مؤسسات الدولة، الأمر الذي يُهدد بدخول البلاد في حالة من الفوضى، كما أن غياب المحاسبة يدفع ضحايا الجرائم والانتهاكات الماضية والحالية للاعتقاد بضرورة الاعتماد على سواعدهم لحماية أنفسهم، وتنفيذ العدالة بأيديهم.

منذ انتخاب الرئيس محمد مرسي في يونيو/حزيران ٢٠١٢، قامت مؤسسة الرئاسة وحكومتها المُعيّنة بارتكاب مخالفات وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى تعزيز ثقافة الإفلات من المحاسبة والعقاب القانوني، وقد تضمنت تلك الانتهاكات القتل خارج إطار القانون، الاعتداءات الجنسية، التعذيب، الاعتقالات التعسفية وعودة المحاكمات العسكرية للمدنيين. طالت هذه الانتهاكات الإعلاميين والنشطاء السياسيين والمناضلين من أجل الديمقراطية، كما طالت المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

ساهمت الحكومة المصرية أيضاً مع البرلمان والجمعية التأسيسية للدستور بشكل مباشر في تأسيس أطر قانونية منافية للمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، بدءاً من الدستور الجديد وانتهاءً بحزمة من مشاريع القوانين القمعية المناهضة لحرية التنظيم وحرية التجمع، والتي تبتعد كثيراً عن المعايير الدولية التي تُنظّم ممارسة تلك الحريات.

أولاً: الاعتداء على المتظاهرين، والقتل خارج إطار القانون:

- خلال التسعة أشهر الماضية أسفر الاستخدام المفرط للقوة من قِبل قوات الشرطة عن مقتل ٦٠ متظاهراً على الأقل، وإصابة الآلاف من المتظاهرين خلال احتجاجات، و تظاهرات في مناسبات عدة. وقد كان من بواعث القلق أن قوات الشرطة قد لجأت لاستخدام الأسلحة النارية والذخيرة الحية لتفريق المتظاهرين، كما قامت باستخدام الرصاص المطاطي والخرطوش والغاز المسيل للدموع، الأمر الذي وصل في بعض الأحيان إلى حد استخدام القوة المميتة.

على الجانب الآخر فشلت قوات الشرطة في حماية المتظاهرين المدنيين من الاعتداءات التي تعرضوا لها أثناء تظاهراتهم ضد السلطة الحاكمة أمام قصر الاتحادية الرئاسي^١، وأخفقت الشرطة في منع أو وقف الاشتباكات التي اندلعت بين مؤيدي ومعارضى الرئيس يومى الخامس والسادس من ديسمبر/ كانون الأول ٢٠١٢، والتي كانت حصيلتها مقتل ١١ مواطناً.

ثانياً: التعذيب والاختفاء القسرى:

- فى ظل غياب إصلاح حقيقي وإعادة هيكلة هادفة للشرطة المصرية، يستمر التعذيب فى مرافق الاحتجاز التابعة للشرطة وفى الأماكن العامة، مما أدى فى عدد من الحالات إلى وفاة المحتجزين. فالشرطة المصرية مازالت تتبنى التعذيب كأحد وسائل الاستجواب فى التحقيقات الجنائية، كما أنها تقوم بتعذيب النشطاء فى محاولة لإرهابهم، أو عقابهم بسبب أنشطتهم السياسية. على سبيل المثال قامت الشرطة فى الأول من فبراير/شباط ٢٠١٣ بتجريد المتظاهر حمادة صابر من ثيابه تماماً، وسحله والاعتداء عليه بالضرب قبل أن تتركه. وفى ٢٧ يناير/كانون الثانى ٢٠١٣ أُلقت الشرطة القبض على الناشط محمد الجندي الذى لقي مصرعه فى الرابع من فبراير/شباط متأثراً بجراحه التى يُعتقد أنها كانت نتيجة تعرضه للتعذيب أثناء احتجازه. وفى هذا الصدد تعرض العديد من النشطاء الشباب المعروفين إما للاعتقال والضرب أو للقتل خلال الأشهر التسع الماضية.
- أيضاً أثناء الاشتباكات التى وقعت فى محيط قصر الاتحادية الرئاسى، أفادت التقارير بوجود حالات من التعذيب، حيث شهد الضحايا بأنهم تعرضوا للتعذيب والضرب المبرح من قبل مؤيدي الحزب الحاكم بهدف الحصول منهم على اعترافات، وأن الشرطة كانت على علم بما يحدث ولكنها لم تتدخل أو تحول دون حدوث ذلك على مدار يومى الخامس والسادس من ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢.

ثالثاً: محاكمة المدنيين عسكرياً:

- إن اعتقال المدنيين وتحويلهم إلى محاكم عسكرية استثنائية تفتقر لضمانات المحاكمة العادلة والمناسبة لا يزال قائماً، حيث لم تُظهر الرئاسة المصرية أو الحكومة -حتى الآن- أى التزام لإنهاء المحاكمات العسكرية للمدنيين. فعلى سبيل المثال، تم فى ١٨ من نوفمبر/تشرين الثانى ٢٠١٢ اعتقال ٢٥ مدنياً على الأقل اعتقالاً تعسفياً من قبل الجيش، وتحويلهم لمحاكمات عسكرية على خلفية خلاف بين الجيش وقاطنى جزيرة القرواية.
- الدستور الجديد والذى تم إقراره فى ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢ يتضمن نصاً صريحاً يسمح بمحاكمة المدنيين عسكرياً طبقاً للمادة رقم ١٩٨، بالإضافة إلى تمرير قرار منح الضبطية القضائية لضباط الجيش والذى يخول لهم سلطة إلقاء القبض على المدنيين، وهو ما يضع المدنيين أمام خطر التعرض للمحاكمات العسكرية بشكل أكبر.

رابعاً: الانتهاكات التى تستهدف حرية التعبير ووسائل الإعلام:

- هناك العديد من القيود المفروضة على وسائل الإعلام، من ضمنها التدخل فى السياسات التحريرية للصحف، سيطرة الدولة على قطاعات بعينها فى بعض وسائل الإعلام، فرض رقابة على بعض البرامج أو مقدمى البرامج، هذا بالإضافة إلى ما وقع من مصادرات لبعض الصحف، ورفع العشرات من الدعاوى القضائية ضد

^١ لمزيد من المعلومات عن الحادثة المذكورة، يمكنكم الإطلاع على التقرير الصادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان من خلال الرابط:

الصحفيين، ومن بينها دعاوى أقامتها مؤسسة الرئاسة، كما تلقى العديد من الصحفيين والإعلاميين ورسامي الكاريكاتير تهديدات بالقتل لنشرهم محتويات تنتقد الرئيس وجماعة الإخوان المسلمين الحاكمة.

في يناير/كانون الثاني ٢٠١٣ أُحيل أحد مراسلي وكالة رويترز إلى محاكمة عسكرية أثناء تأديته لعمله^٢، كما لقي صحفياً آخر مصرعه متأثراً بطلق ناري في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢ أثناء تغطيته للاشتباكات في محيط قصر الاتحادية الرئاسي.

• خلال العام المنصرم رُفعت العديد من دعاوى ازدراء الأديان ضد العديد من المدونين، المعلمين والفنانين، ما يُشكل خرقاً صريحاً لمبادئ حرية التعبير، وفي أغلب هذه الدعاوى وجدت هيئة المحكمة المدعى عليهم متهمين بـ "ازدراء الأديان".

خامساً: قيود قانونية جديدة على حقوق الإنسان:

هذه الأنماط من الانتهاكات المذكورة سلفاً تُعتبر استكمالاً لما شهدته مصر في أعقاب ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، فرغم أن لجنة تقصى الحقائق التي شكلها الرئيس عقب انتهاء الانتخابات الرئاسية في يونيو/حزيران ٢٠١٢ قد سلمت تقريرها حول الانتهاكات والجرائم التي تم ارتكابها أثناء ١٨ يوماً من الانتفاضة و١٨ حادثة أخرى تلتها قامت فيها الشرطة والجيش المصري بارتكاب انتهاكات بحق المتظاهرين، إلا أن الرئيس قد رفض نشر هذا التقرير، هذا بالإضافة إلى موجة من أحكام البراءة في حق ضباط الشرطة والقادة السياسيين المتهمين بقتل والتحريض على قتال المتظاهرين السلميين، مما يثير الشكوك حول مدى جدية وتوفير الإرادة السياسية لدى النظام الحالي لضمان محاسبة رجال الأمن والقادة السياسيين على الانتهاكات، بل أنه بدلاً من مواجهة تلك الانتهاكات، بدأ الحزب الحاكم في تقديم حزمة من مشاريع القوانين التي تهدف لتقليص حرية التعبير والتنظيم والتجمع السلمي.

إن مشروع قانون الجمعيات الأهلية المقدم حالياً، يسعى إلى تقييد عمل المنظمات غير الحكومية لحصرها في المنظمات العاملة في مجال التنمية والرعاية الاجتماعية فقط، ويعتبر أصولها المالية الخاصة أموالاً عامة، ويرى العاملين بها كـ"موظفين عموميين"، كما يحد القانون من أنشطة المجتمع المدني ويفرض قيوداً غاية في الصرامة على التمويل الأجنبي للجمعيات^٣، وعلى المنهج القومي نفسه جاء مقترح قانون تنظيم التظاهر في الأماكن العامة، والذي يحظر أي إضرار بالأمن والنظام العام، كما يحظر تعطيل مصالح المواطنين، أو غلق الطرق وتعطيل وسائل المواصلات وحركة المرور، وكذلك تخريب الممتلكات الخاصة أو تعطيل العمل. هذه الشروط المطاطة والمبهمة قد تلعب دوراً فعالاً في توصيف أي تظاهرة بأنها غير قانونية، كما أنه وفقاً لمقترح القانون، فإن المتظاهر في حالة قطع الطريق أو وضع الحواجز لتعطيل حركة المرور سيعاقب بالغرامة والسجن لمدة لا تقل عن ٣ أشهر^٤.

توصيات للحكومة المصرية:

- ضمان بقاء السلطات المخول لها تطبيق القانون والتي تنتهك الحق في التجمع السلمي تحت المحاسبة.
- ضمان حصول ضحايا انتهاك الحق في التجمع السلمي على عدالة وتعويض ناجزين.

^٢ يرجى الإطلاع على البيان المشترك، في تطبيق سريع للدستور الجديد: مراسل صحفي لوكالة رويترز أمام المحكمة العسكرية بسبب ممارسة عمله من خلال الرباط: <http://www.cihrs.org/?p=5794>

^٣ راجع موقع مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان: تصفية المجتمع المدني "بالقانون"! على حكومة د. مرسي أن تسحب مشروعها لتأميم النشاط الأهلي: <http://www.cihrs.org/?p=5867>

^٤ راجع: رجب طه، مشروع قانون جديد لتجريم التظاهر السلمي: <http://www.dhars.org/?p=5861&lang=en>

- تدريب مسؤولي تطبيق القانون (قوات الشرطة) على التدخل الفعال وفي الوقت المناسب، في حالة وجود مجموعتين من المواطنين من المتوقع حدوث اشتباكات بينهما.
- نشر معلومات دقيقة عن المعتقلين، والمُفرج عنهم ومن تم اعتقالهم في وقت سابق.
- نشر معلومات دقيقة عن كل أحداث العنف التي وقعت منذ تولى الرئيس محمد مرسى رئاسة الجمهورية.
- ضمان حيادية الجيش المصري في حالات النزاعات السياسية، وسحب سلطة "الضبطية القضائي" من الجيش، والتي تخول له سلطة إلقاء القبض على المدنيين.
- نشر تقرير لجنة تقصى الحقائق عن الانتهاكات الواقعة من ٢٥ يناير/كانون الثاني ٢٠١١ وحتى ٣٠ يونيو/حزيران ٢٠١٢ فوراً ودون أي تأخير.
- مناقشة المقرر الخاص بالأمم المتحدة حول حرية التجمع والتنظيم لإيجاد وسيلة لتأمين المتظاهرين وتنظيم التظاهر السلمي.
- قبول جميع طلبات الزيارة المُعلقة والمُقدمة من مقرري الأمم المتحدة الخواص، ومجموعات العمل فوراً ودون أي تأخير.

توصيات للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان:

- معالجة الوضع المتدهور لحقوق الإنسان في مصر خلال الجلسة الثانية والعشرون القادمة لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، ويشمل ذلك إصدار بيانات لدفع الحكومة المصرية إلى:
- اتخاذ خطوات جادة نحو إصلاح وإعادة هيكلة المؤسسة الأمنية المصرية.
- ضمان وضع آليات مناسبة للمحاسبة لإنهاء ذلك التاريخ من الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم التعذيب، الاعتقال التعسفي، والقتل خارج إطار القانون.
- سحب مشروع القانون المقدم من الحكومة المصرية حول تنظيم عمل الجمعيات الأهلية، والذي يفرض قيوداً على المجتمع المدني ويضع عمل المدافعين عن حقوق الإنسان في خطر.
- سحب مشروع القانون المقدم من الحكومة المصرية لتنظيم حق التظاهر والتجمع السلمي والذي قد يسلب المصريين حقهم في التظاهر السلمي.